وأخرج مالك وابن أبي شيبة عن ابن شهاب قال : في الزيتون العشر .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : في الزيتون العشر .

وأخرج الدارقطني عن جابر قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " في الخيل السائمة في كل فرس دينار " .

وأخرج مالك والشافعي وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي عن أبي هريرة " أن رسول ا صلى ا عليه وآله قال : ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة إلا زكاة الفطر في الرقيق " .

أما قوله تعالى : و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون الآية .

أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن البراء بن عازب في قوله ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال : نزلت فينا معشر الأنصار كنا أصحاب نخل كان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد وكان أهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر والتمر فيأكل وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والحفش وبالقنو قد انكسر فيعلقه فأنزل ا يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه قال : لو أن أحدكم أهدي إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا عن اغماض وحياء .

قال : فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال : ذكر لنا أن الرجل كان يكون له الحائطان فينظر إلى أردئهما تمرا فيتصدق به ويخلط به الحشف فنزلت الآية فعاب ا ذلك عليهم ونهاهم عنه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك قال : كان أناس من المنافقين حين أمر ا أن تؤدى الزكاة يجيئون بصدقاتهم بأردأ ما عندهم من الثمرة فأنزل ا ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون .

وأخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال " لما أمر النبي صلى ا عليه وآله بصدقة الفطر جاء رجل بتمر رديء فأمر النبي صلى ا عليه وآله الذي يخرص النخل أن لا